

التشريعات والآليات الداعمة للنهوض بقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة في المنطقة العربية

أ.د. على الصاوى

أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة

ورقة مقدمة للندوة القومية حول تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها فى التنمية والتشغيل"، التى تعقدها منظمة العمل العربية، فى شرم الشيخ-مصر، 12-14 مايو/آيار 2014

- ما أهم المقترحات لتطوير هذه التشريعات والآليات التنفيذية المصاحبة لها؟
- كيف ينظر الخبراء العرب الى تلك التجارب والتشريعات وماذا يقترحون بشأنها؟

وعلى هذا، تنقسم الورقة الى ثلاثة محاور، الأول يستعرض المشروعات الصغيرة والمتوسطة بعدد من الدول العربية¹، ويتناول الثانى التحديات التى تواجه عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمقترحات المقدمة لحلها، ويقدم المحور الثالث نتائج استطلاع رأى تم إعداده وتنفيذه بمشاركة نخبة من الخبراء والمتخصصين فى التشريعات والسياسات العامة والتنمية بعدد من الدول العربية. كما تشير الورقة الى بعض تجارب معاصرة فى اليابان والهند والولايات المتحدة لوضع تشريعات تدعم هذا القطاع.

المحور الأول

التشريعات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالدول العربية

لا تزال مسألة تعريف وتصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة تثير نقاشاً وجدلاً أكاديمياً وتنفيذياً، وذلك نظراً لاختلاف المعايير والمقاييس المعتمدة فى القطاعات الاقتصادية، واختلاف مراحل النمو الصناعى والتقدم التكنولوجى، فالمتوسط أو الكبير فى دولة نامية يعتبر صغيراً فى دولة متقدمة. ولعل هذا يفسر ما انتهت إليه الدراسة التى قامت بها "منظمة العمل الدولية" عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث انتهت إلى وجود ما يقرب من 25 تعريفاً مختلفاً فى 25 بلداً أجريت عليها الدراسة، هذا بالإضافة إلى تباين التعريف بين المنظمات الدولية والإقليمية، فعلى سبيل المثال:

- يعتمد البنك الدولى تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومنتاهية الصغر، وذلك على النحو التالى:

○ المشروعات الصغيرة: هى التى يعمل بها حتى 50 عاملاً، ويصل إجمالى الأصول والمبيعات فيها حتى 3 مليون دولار.

¹ وتم الإشارة الى مصر، الإمارات، الكويت، فلسطين، الأردن، الجزائر، المغرب، ودول عربية أخرى فى حالات متفرقة. وبخصوص العراق، فقد تم استعراض حالة إقليم كردستان، كحالة محلية توافرت بياناتها وتمثل العراق أيضاً، دون أى مغزى سياسى أو ثقافى لتضمينها فى مراجعة الورقة.

- المشروعات متناهية الصغر: يعمل بها حتى 10 عمال، والمبيعات الإجمالية السنوية لها تكون حتى 100 ألف دولار، وإجمالي الأصول حتى 10 آلاف دولار.
- المشروعات المتوسطة: تصل حتى 300 عاملاً، وإجمالي الأصول والمبيعات حتى 10 مليون دولار.
- ولكن وفقاً لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة، فإن:
 - المشروعات الصغيرة: هي تلك التي يعمل بها من 20-100 فرداً.
 - المشروعات المتوسطة: تلك التي يعمل بها من 101 إلى 500 فرداً.
- أما منظمة العمل الدولية فتعرف المشروعات الصغيرة بأنها المشروعات التي يعمل بها أقل من 10 عمال، والمشروعات المتوسطة التي يعمل بها ما بين 10 إلى 99 عاملاً، وما يزيد عن 99 يعد المشروعات كبيرة.

وهكذا، تتنوع معايير تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين معايير العمالة، ورأس المال، والقيمة المضافة، أو وفقاً للخصائص الوظيفية مثل نوع الإدارة أو التخصص أو أساليب الإنتاج أو اتجاهات السوق. وعلى الرغم من استناد الدول العربية في تعريفها المشروعات الصغيرة والمتوسطة على حجم العمالة، وحجم رأس المال، وحجم المبيعات، ونوعية التكنولوجيا المستخدمة والخصائص التي تتميز بها هذه المشروعات، إلا أن معيار العمالة يعتبر الأكثر استخداماً لسهولة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بعدد العمال، ولكنه أيضاً يختلف من دولة عربية لأخرى. ومع ذلك، فإن أغلب التشريعات العربية تميز المشروعات بخصائص أهمها:

- مالك المنشأة هو مديرها، إذ يتولى العمليات الإدارية والفنية، وهذه الصفة غالبية على هذه المشروعات كونها ذات طابع أسرى في أغلب الأحيان.
- انخفاض حجم رأس المال اللازم لإنشاء المشروعات الصغيرة، وذلك في ظل تدنى حجم المدخرات لهؤلاء المستثمرين الشباب في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- الاعتماد على الموارد المحلية الأولية، مما يساهم في خفض الكلفة الإنتاجية، وبالتالي يؤدي إلى انخفاض مستويات معامل رأس المال.
- ملائمة أنماط الملكية من حيث حجم رأس المال وملاءمته لأصحاب هذه المشروعات، حيث أن تدنى رأس المال يزيد من إقبال من يتصفون بتدنى مدخراتهم على مثل هذه المشروعات.

- الارتقاء بمستويات الادخار والاستثمار على اعتبار أنها مصدر جيد للإدخارات الخاصة وتعبئة رؤوس الأموال.
 - المرونة والمقدرة على الانتشار نظراً لقدرتها على التكيف مع مختلف الظروف مما يؤدي إلى تحقيق التوازن في العملية التنموية.
 - الاشتغال في صناعات مكملة ووسيلة للصناعات الكبيرة وكذلك مغذية لها.
 - الافتقار إلى هيكل إداري، كونها تدار من قبل شخص واحد مسؤول إدارياً ومالياً وفنياً.
 - تكلفة خلق فرص العمل فيها متدنية مقارنة بتكلفتها في الصناعات الكبيرة.
- وفيما يلي عرض للجهود التشريعية وآليات العمل التنفيذية ببعض الدول العربية حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أولاً: السياسات التشريعية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تتنوع السياسات التشريعية لدعم المشروعات الصغيرة في الدول العربية، فهناك دول اتجهت إلى إصدار قانون موحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مثل قانون المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر لعام 2004 بمصر، ودول أخرى وضعت هذه الأحكام ضمن قوانين أخرى كقوانين الاستثمار في إطار مجموعة من القوانين الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة كما في الجزائر، والقانون رقم 1 لسنة 1998 وتعديلاته لسنة 2004 بشأن تشجيع الاستثمار في فلسطين..، وهناك نوع ثالث من السياسات التشريعية وضع خصيصاً ليقر آلية لعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة كإنشاء صندوق أو بنك للتمويل..، مثل قانون صندوق دعم المشاريع الصغيرة للشباب رقم 2 لسنة 2011 بإقليم كردستان، والقانون المنشئ للصندوق الوطني للمشروعات الصغيرة الذي أقره البرلمان الكويتي، وقانون لإنشاء "مجلس المشروعات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة" بالإمارات، وقانون البنك الوطني لتمويل المشاريع الصغيرة رقم 53 لسنة 2003.

ويظل السؤال، هل من الأنسب وضع قانون شامل وخاص بدعم المشروعات الصغيرة أم مراجعة المنظومة القانونية الحاكمة للاستثمار والتشغيل لكي تكون أكثر استجابة لاحتياجات الشباب وإطلاق المشروعات الصغيرة؟

وبلا شك فإن لكل سياسة تشريعية مزاياها وعيوبها، ولكن الأهم أنه لم تجسد السياسات التشريعية في المطقة العربية منهجية واحدة منسقة مع منطلقاتها، وإنما تجمع كل الدول بين خليط من التوجهات، مما يعيد طرح السؤال عن السياسة التشريعية الأنسب، وليس الأمثل، لتنظيم المشروعات الصغيرة وتشجيع عمالة الشباب.

ثانياً: الآليات التنفيذية والجهات المشرفة على المشروعات الصغيرة

اهتمت السياسات التشريعية الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بوضع آلية تتولى مسئولية تطبيق القانون مراقبة تنفيذه، سواء من حيث التمويل أو تقديم التسهيلات أو الدعم الفني والإداري.

ففي مصر فقد تم اعتبار الصندوق الاجتماعي للتنمية الجهة المختصة بالعمل على تنمية المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر، من حيث التخطيط والتنسيق والترويج لانتشارها والمعاونة في الحصول على ما تحتاجه من تمويل، كما يتم إنشاء فرع للصندوق أو أكثر بكل محافظة لتمويل المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر، على أن تتكون موارد الصندوق من التمويل الذي يتاح من الصندوق الاجتماعي للتنمية، وما تخصصه الدولة من اعتمادات لتمويل هذه الصناديق، إضافة إلى المنح والهبات. ومن ناحية أخرى تنشئ كل من الوزارات وأجهزتها والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية سجلاً لقيد المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر الراغبة في التعامل معها، وتتيح كل منها مع مراعاة تكافؤ الفرص نسبة لا تقل عن 10% للتعاقد مع هذه المنشآت لشراء منتجاتها أو تنفيذ الخدمات والإنشاءات اللازمة لتلك الجهات. علماً بأنه لا يجوز إيقاف نشاط أى منشأة صغيرة أو متناهية الصغر إدارياً إلا في حالة ارتكاب مخالفة تستوجب الغلق قانوناً، وفي هذه الحالة يخطر صاحب المنشأة بالمخالفة وبالمدة المحددة إزالتها، ويتم الإيقاف إذا انقضت هذه المدة دون إزالة المخالفة.

وفي الكويت، نصت المادة الثانية من الباب الأول للقانون الداعم للمشروعات الصغيرة على أن ينشأ صندوق باسم "الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، يكون مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة وتلحق بالوزير المختص. كما نصت المادة الثالثة من الباب الأول على أن أغراض الصندوق تتمثل في رعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز إمكانيات أصحابها من إنجازها والتخطيط والتنسيق والترويج لانتشارها

ومساعدتها في الحصول على تنمية الاقتصاد الوطنى من خلال إتباع سياسات لخلق فرص العمل وتنويع مصادر الدخل لتخفيف الأعباء المالية على الموازنة العامة للدولة، ونشر الوعى بمزايا العمل الخاص والتنسيق والترويج للمبادرات للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتوفير المعلومات وتقديم الدعم التقنى، وتقديم دراسات الجدوى الاقتصادية والبيئية للمشروعات وتقييمها وخلق الفرص المريحة والمبتكرة من خلال توفير معلومات مستمرة، وتنمية العنصر البشرى وتدريبه. وعن أسلوب إدارة الصندوق، نصت المادة الثانية عشرة على أن يكون للصندوق مجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء متفرغين يصدر بتسميتهم مرسوم بناء على ترشيح مجلس الوزراء ويحدد المرسوم من بين الأعضاء رئيساً ونائباً للرئيس يحل محله عند غيابه. ويشترط فى العضو أن يكون كويتياً حاصلًا على مؤهل عال فى مجال التخصص ذى العلاقة بالمشروعات وله خبرة مشهود لها فى المجال الاستثمارى، وألا يكون قد صدر ضده حكم نهائى بشهر الإفلاس أو حكم إدانة نهائى فى جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يرد إليه اعتباره، كما تم النص فى المادة الثالثة عشرة على أن تكون مدة عضوية المجلس أربع سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة باستثناء أعضاء المجلس الأول فانه يجدد لثلاثة منهم فقط لمدة ثلاثة، ويشغر مقعد العضو بالوفاة أو العجز أو الاستقالة.

كذلك فى الإمارات، تم النص على أن يصدر مجلس الوزراء قرارا بتشكيل مجلس يسمى "مجلس المشروعات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة" برئاسة وزير الاقتصاد وعضوية ممثلين عن القطاع العام والخاص، هذا بالإضافة إلى النص على أن يتم إطلاق برنامج فى وزارة الاقتصاد يسمى "البرنامج الوطنى للمشروعات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة".

أما فى الأردن، فتم تأسيس البنك الوطنى لتمويل المشاريع الصغيرة ويتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالى وإدارى، حيث يهدف إلى توفير التمويل اللازم للشرائح الفقيرة فى المجتمع لمساعدتها على إقامة مشاريع إنتاجية صغيرة للحد من ظاهرة الفقر والبطالة، ونشر ثقافة القروض متناهية الصغر، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية إلى الشرائح الفقيرة...، كما يعمل البنك وفقا لأسس تجارية ولهذا الغرض يسجل كشركة مساهمة خاصة لدى مراقب عام الشركات.

وفى كردستان العراق اختص صندوق دعم المشاريع الصغيرة للشباب بمنح قروض لهم تتراوح قيمتها ما بين 1-15 مليون دينار حسب التكلفة الإجمالية للمشروع على أن يسترجع هذا القرض فى شكل أقساط بسيطة وفقا لما يحدده القانون، وأن يستفيد من هذا القانون فقط الفئة

العمرية 16-35 من الجنسين وخريجي المعاهد والكليات التقنية المشمولة بشبكة الرعاية الاجتماعية وذوى الاحتياجات الخاصة، والعاطلين بصرف النظر عن مؤهلهم الدراسى. وأخيراً، نص القانون الفلسطيني أيضاً على تأسيس هيئة تكون مسئولة عن تشجيع الاستثمار، وتوفير المناخ الملائم، وتقديم الضمانات اللازمة للمستثمرين فى فلسطين ودعم صغار المستثمرين من الشباب.

ولعل القاسم المشترك بين تجارب هذه الآليات التنفيذية يتمثل فى ثلاثة أمور:
أ- الاستقلال المالى والإدارة الآلية الوطنية لتطبيق قوانين دعم المشروعات الصغيرة، وتقنين ذلك

ب- توفير المرونة لإدارته فى تشغيل وتأهيل العاملين، ووضع نظام خاص للحوافز والأجور
ج- دعم الدولة لموارد الآلية الوطنية، لكى تمكنها من النهوض بقطاع المشروعات الصغيرة

وفى ضوء المحدودية الشدية لنطاق نجاح هذه التجارب، ظهر أغلب النقد لها فى ثلاثة جوانب:
• غياب التنسيق بين هذه الآلية الوطنية وبقية مؤسسات الدولة ذات الصلة والتأثير فى حياة المشروعات الصغيرة وأفاق نموها، ولاسيما التراخيص والضرائب والتسويق والتدريب...، حيث لا يزال المسئولون عن دعم القطاع يتذمرون من تقاعس أداء البيروقراطية الحكومية بينما توجه تلك البيروقراطية نقدا للجهة المشرفة بأنها تود العمل خارج الدولة ومنظومة القوانين الحالية التى تقيد الموظف الحكومى وتطالبه بالقيام بمخاطر تضعه تحت طائلة المخالفة أحيانا والمساءلة أحيانا أخرى بحجة تسهيل الإجراءات، كما أن هذه الآلية تتمتع بمزايا مالية تفوق الموظف الحكومى فلا تحفزها على تيسير نجاحها.

ب- ضعف الرقابة على أداء هذه الآلية لاسيما من جانب البرلمان والرأى العام، لتقييم الأداء وتصويب المسار لاسيما مع غياب استطلاعات رأى موثوق فيها وكافية للمستفيدين من خدمات هذه الآلية، بحيث تظل الفجوة كبيرة بين تقارير الجهة الرسمية عن قطاع المشروعات الصغيرة وبين ورؤى الشباب المستهفين أصلا بأنشطة هذه الجهة، ومن ثم تزداد الدعوة لإصدار تقارير دورية وشفافية الأداء والخضوع للمحاسبة المالية والرقابة الشعبية، وخصوصا فيما يرد إليها من

مواغرد ومنح خارجية لا تشملها الموازنة العامة وقد لا تتضح فى التقارير المحاسبية، وربما يساء استخدامها لأغراض حزبية أو مصالح شخصية.

ج- تواضع قدرة هذه الآليات الوطنية على الوصول (outreach) الى المجتمعات المحلية الصغيرة، بوسائل ملائمة وفعالة تنجح فى كسب الثقة وجذب المتعاملين، بحيث لا يزال الأمر محل الجدل المحتدم بين مزاعم الجهة الرسمية بأنها تعد خريطة مشروعات نجحة وجاهزة للتنفيذ ولا تطلب من الشباب أكثر من الرغبة الجاة والعمل الحقيقى للتنفيذ والنجاح، وبين مركبات الشباب بأن هذه الجهة الرسمية لا تعرف الواقع وتهتم بموظفيها فى الغرف المكيفة.. فلا تقترب من احتياجات الشباب ولا تكتسب ثقتهم على الأقل مقارنة بآليات تقليدية ذات مصداقية أعلى فى نظرهم، مما يفسر -فى نظرهم- نمو الجزء غير الرسمى بمعدلات تفوق الجزء الرسمى فى قطاع المشروعات الصغيرة.

ثالثاً: آليات التمويل

فى مصر، يقدم الصندوق الاجتماعى للتنمية خدمات التمويل والمشورة للحصول على تمويل لمختلف المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر، سواء مباشرة أو من خلال الخبراء الذين يستعين بهم، ومن ذلك خدمات التعريف بفرص الاستثمار المتاحة فى كل محافظة وكل منطقة داخلها، وإعداد دراسات جدوى أولية عن المشروعات التى تطرح على الراغبين فى إقامتها، وتقديم المشورة عن أفضل الأماكن وأحسن مصادر الشراء للآلات والتجهيزات وغيرها من المستلزمات، وتزويد أصحاب المنشآت بدليل مبسط للسجلات الكمية والمحاسبية والإرشادات اللازمة للتعامل مع كافة الجهات العامة، والتعريف بالمخاطر التى يمكن أن تتعرض لها المنشآت، والتعريف بالمعارض المحلية والدولية والمعونة على الاشتراك فيها، والمساعدة فى الحصول على المعرفة والتطورات فى تقنيات الإنتاج والتسويق. ويخصص الصندوق فى موازنته السنوية الاعتمادات اللازمة لتقديم هذه الخدمات. ولا يجوز إيقاف نشاط أى منشأة صغيرة أو متناهية الصغر إدارياً إلا فى حالة ارتكاب مخالفة تستوجب الغلق قانوناً، وفى هذه الحالة يخطر صاحب المنشأة بالمخالفة وبالمدة المحددة إزالتها، ويتم الإيقاف إذا انقضت هذه المدة دون إزالة المخالفة. إضافة إلى ذلك، نص القانون على أن يخصص من الأراضى الشاغرة المتاحة للاستثمار فى المناطق الصناعية والسياحية والمجتمعات العمرانية وأراضى الاستصلاح الزراعى نسبة لا تقل عن 10% وذلك لإقامة المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر ويتم تزويد هذه الأراضى بالمرافق وتقسيمها

وتخطيطها وطرحها على الراغبين فى إقامة تلك المنشآت. وتحدد الجهات صاحبة الحق فى التصرف فى هذه الأراضى مندوبين عنها فى وحدات الصندوق، تكون لديهم خرائط الأراضى المتاحة ونشرة بشروط البيع والانقاع ونماذج العقود ويكون لهم صلاحية التعاقد واتخاذ كافة إجراءات التسجيل والشهر.

وبالنسبة إلى الوضع فى الكويت، فقد نصت المادة العاشرة من القانون على أن تخصص الدولة لصالح الصندوق أراض لا تقل مساحتها عن خمسة ملايين متر مربع من تاريخ إصدار هذا القانون قابلة للزيادة بناء على طلب الصندوق لخدمة نشاطه وموزعة جغرافياً وفق خطته، ويتولى الصندوق تجهيز هذه الأراضى بالمرافق والبنية التحتية وتقسيمها وتخطيطها وتخصيصها للانقاع بها وإقامة تلك المشروعات بشروط تنمية موحدة تحدد من قبل مجلس الإدارة، ويحدد مجلس الإدارة نطاق الأرض المخصصة لكل مشروع وموقعها وفق احتياجاته وطبيعة نشاطه ويراعى فى هذا الشأن القواعد المقررة فى المرسوم بالقانون 105 لسنة 1980. كما تم النص على أن يمول الصندوق المشروع بنسبة لا تزيد على 80% من تكلفة المشروع، ويلتزم صاحب المشروع بسداده وفقاً لإجراءات التمويل والتحصيل والمتابعة بما لا يجاوز 15 سنة.

وفى الإمارات، أجاز القانون للمشروعات المملوكة للمواطنين الجمع بين التسهيلات والحوافز المقدمة من الجهات الاتحادية والمحلية والقطاع الخاص، وحدد شروطاً للاستفادة منها وأوجب التأمين عليها. كما نص على تخصيص نسبة من المشتريات الحكومية لشراء منتجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى الدولة حتى فى حال ارتفاع أسعارها بنسبة تصل لنحو 10% عن المنتج المستورد، وهو ما يتفق مع النسبة الخليجية المعتمدة لتلك المشاريع..، كما لا يتوقف الدعم عند حد التمويل فقط بل أيضاً تقديم الاستشارات الفنية والتكنولوجية الحديثة. كما وضع القانون إلتزامات على المشروعات والمنشآت التى تستفيد من التسهيلات والحوافز وحدد عقوبات على مخالفتها تتراوح بين 500 و 5000 ألف درهم كغرامة، ونص على إصدار مصرف الإمارات المركزى القواعد والمعايير الإجرائية لمنح أصحاب المشروعات والمنشآت القروض التجارية المقررة. كما نص القانون على أن يلتزم مصرف الإمارات للتنمية بالتعاون والتنسيق مع مجلس المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بالأقل تقل التسهيلات الائتمانية والتمويلية التى يقدمها لهذه المشروعات المنضمة للبرنامج عن 10% من المجموع الكلى السنوى لما يقدمه المصرف من تسهيلات ائتمانية وتمويل.

فى إقليم كردستان، تم حصر المشروعات التى تمويلها الحكومة فى المشاريع الصناعية والزراعية والتجارية والخدمية والسياحية، وذلك باستثناء المشاريع المتنقلة كسيارات التاكسى على سبيل المثال. كما وضع القانون شروطاً لمنح القروض أهمها أن يكون المستفيد منه من مواطنى إقليم كردستان، ويسكن فى إحدى محافظات الإقليم، وألا يكون موظفاً حكومياً أو يعمل فى إحدى شركات القطاع الخاص، وأن يقدم كفالة ويكون الكفيل موظفاً حكومياً بحيث يكون خمس راتب الموظف كافياً لتسديد قسط القرض، وأن يتم منح القرض على دفعتين كل دفعة بقيمة 50% من إجمالى القيمة، على أن يتم صرف الدفعة الثانية خلال 90 يوم من بدء العمل بالمشروع.

وعن فلسطين، فقد تم النص على أن أى استثمار قيمته من مائة ألف إلى أقل من مليون دولاراً يمنح إعفاءً من ضريبة الدخل لدى استحقاقها لمدة خمس سنوات، تبدأ من تاريخ بداية الإنتاج أو مزاوله النشاط، ويخضع لضريبة دخل على الربح الصافى بمعدل اسمى قدره 10% لمدة ثمانى سنوات إضافية، وأن أى استثمار قيمته من مليون إلى خمسة ملايين دولاراً يمنح إعفاءً من ضريبة الدخل لدى استحقاقها لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ بداية الإنتاج أو مزاوله النشاط، ويخضع لضريبة دخل على الربح الصافى بمعدل اسمى قدره 10% لمدة 12 سنة إضافية، وأى استثمار قيمته خمسة ملايين دولار فما فوق يمنح إعفاءً من ضريبة الدخل لدى استحقاقها لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ بداية الإنتاج أو مزاوله النشاط، ويخضع لضريبة دخل على الربح الصافى بمعدل اسمى قدره 10% لمدة 16 سنة إضافية.

ويتضح من هذه الأمثلة أن أغلب التشريعات الحالية تقدم مجموعة آليات لتمويل المشروعات الصغيرة، فى مقدمتها قروض أو منح من الموارد العامة وموازنة الدولة أو تيسيرات فى البنية الأساسية وتخفيف النفقات الثابتة على المشروع، أو من خلال تسهيلات من القطاع البنكى...، إلا أن أغلب الدراسات توضح محدودية أثر تلك الآليات فى تشغيل الشباب والتوسع فى المشروعات الصغيرة، ولا تتجاوز نسبة المستفيدين منها عشر العاملين من الشباب، حيث أن 90% من هذه مشروعات الشباب غير رسمى و6% من الـ 10% الرسميين فقط يتعاملون مع البنوك، فضلاً عن ضعف التمويل المصرفى لهذا القطاع عموماً بحيث لا يتجاوز 8%، برغم ما يمثله القطاع من أهمية بالنسبة للاقتصاد والحد من البطالة والفقراء، وكل ذلك وفقاً لأحدث تقديرات الصيارفة العرب.

المحور الثاني


التحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في العالم العربي

يمكن الإشارة الى أهم التحديات التي تواجه المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وأبرز المشاكل والصعوبات التي تحد من قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي، فيما يلي:

أولاً: تحديات في القوانين

على الرغم من الاهتمام بوضع تشريعات لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن وجود التشريع في حد ذاته لا يعد هدفاً بل مرحلة لا بد أن يتبعها مراحل عديدة أهمها تطبيق القوانين التي قد أقرت، فعادة ما تكون القوانين "مثالية" ولكن من يطبقها يجعل منها عائقاً أمام الشباب في إقامة مشروعات صغيرة.

وقد أثبتت التجربة بمعظم الدول العربية أن الإطار القانوني الداعم لهذه النوعية من المشروعات يتطلب حزمة دورية من التعديلات تكاد تكون سنوية، خاصة في ظل التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية...، حيث ترتبط خطط المشروعات الصغيرة والمتوسطة بعوامل أهمها معدلات النمو والفقير، والزيادة السكانية، وإحصاءات التعليم ومستويات الخريجين. أيضاً، فعلى الرغم من احتمالية وجود القوانين بالشكل الأنسب لها إلا أن عدم التوعية بها قد يمثل عائقاً أمام تطبيق القانون بالشكل الأمثل أو انتشار ظاهرة الفساد نظراً لعدم التوعية الكافية، وهذا ما أوضحتته نتائج استطلاع رأى الخبراء الذي أجرى ضمن هذه الورقة، حيث أكد ما يقرب من 82% أن هناك حاجة إلى حملات توعية لشرح القوانين والإجراءات الداعمة للمشروعات الصغيرة، كما يوضح الشكل التالي في نظر الخبراء.



وتعاني التشريعات العربية بصفة عامة، والتشريعات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة من كونها "تشريعات نخبوية" وذلك من حيث النشأة، وذلك نتيجة قلة

المشاركة المجتمعية في وضع هذه التشريعات، وعدم مشاركة الفئات المخاطبة بالتشريع في وضعه، الأمر الذي يجعله عند التطبيق غير ملائم للأوضاع القائمة ومن ثم الحاجة إلى التعديل أكثر من مرة.

ففي مصر على سبيل المثال، على الرغم من معالجة قانون المنشآت الصغيرة لكثير من المعوقات الإدارية والفنية والتشريعية التي كانت تواجه صاحب المنشأة الصغير ومتناهية الصغر وتحقيقه- ولو نظرياً- لأهدافه التشريعية إلا أن هناك عدة ملاحظات أهمها أن القانون لم يتطرق لدور التعاونيات في تنمية المنشآت الصغيرة، وغياب التنسيق بين الكيانات الكبيرة والمنشآت الصغيرة وترك الأمر للمنافسة، أيضاً لم ينص القانون أو لائحته التنفيذية على تيسيرات محددة في مجال الإقراض واكتفى بترك الأمر لمجلس إدارة الصندوق، ولم يتعرض للتسهيلات الضريبية وأسس محاسبة المشروعات الصغيرة، بل ترك الأمر للتنسيق بين الصندوق ومصحة الضرائب الأمر الذي غاب معه نهائياً أية تسهيلات إلى أن صدر القرار الوزاري رقم 414 لسنة 2009 - أي بعد خمس سنوات كاملة من صدور القانون- والذي يحدد أسس المحاسبة الضريبية للمنشآت الصغيرة، هذا إضافة إلى ما شاب هذا القرار من الغموض والمخالفة الصريحة لقانون المنشآت الصغيرة وذلك حين جاء بمصطلح رأس المال المستثمر بدلاً من رأس المال المدفوع. الأمر الذي نرى معه ضرورة تدخل المشرع لتقديم إعفاءات ضريبية صريحة ومحددة للمشروعات الصغيرة طبقاً للقانون. أخيراً، غاب عن القانون ولائحته التنفيذية وضع آلية محدد لتنفيذ الجهات الحكومية لالتزاماتها الواردة في القانون تجاه المنشآت الصغيرة، مثل التزام منح الأراضي بأسعار رمزية وتوفير ساحات المعارض وكذلك التزام الجهات الحكومية بالمشتريات من المشروعات الصغيرة في حدود 10%.

وفي فلسطين، يتحيز قانون تشجيع الاستثمار لدعم الاستثمارات الضخمة نسبياً، وبالتالي يشجع الاستثمارات الأجنبية- فيما يتعلق بمنح إعفاءات ضريبية لفترات مختلفة فقط للمشروعات الجديدة التي يتجاوز رأسمالها 100000 دولار- على حساب الاستثمارات ورؤوس الأموال الصغيرة المحلية. إضافة إلى ذلك، تؤثر الازدواجية في النظام القانوني- خاصة بين الضفة الغربية وقطاع غزة- على أداء المنشآت الاقتصادية وخاصة الصغيرة، حيث في معظم مجالات الأعمال التجارية يطبق قوانين سارية المفعول تختلف ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، كما تطبق السلطة بعض الإجراءات واللوائح الإدارية دون التقيد بالقوانين المقررة، مما ينعكس على وجه الخصوص في رفع تكاليف الصفقات وتشوه هيكلية وكفاءة القطاع الصناعي.

المقترحات

على الرغم من التحديات التي تواجه الجانب التشريعي الداعم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن تطبيق هذه النوعية من المشروعات هو البديل الأنسب لحل مشكلة البطالة، فهو أفضل من بدائل أخرى كالهجرة إلى الخارج، أو تقديم إعانات للبطالة... الأمر الذي قاد الحكومات إلى الاهتمام بوضع أطر تشريعية تنظم هذه المشاريع، واقتراح الحلول اللازمة لمعالجة النواقص فيها.

ففي العراق على سبيل المثال هناك اقتراحات تشريعية تتضمن : وضع ضمانات للدعم المادي واللوجستي من قبل الدولة لهذا المشروعات، وآلية عمل صحيحة من قبل الحكومة لتنفيذ القانون. ففي الحالة المصرية على سبيل المثال يقترح، تعديل القانون رقم 141 لسنة 2004 الخاص بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة، وإضافة مادة إلى قانون المناقصات رقم 89 لسنة 1998 تلزم بتقسيم موضوع المناقصات أو المزايدات إلى جزئين الأول ما يساوي على 10% أو ما قد يزيد طبقاً للكمية، والثاني يحتوى على الباقي، إضافة إلى توحيد تعريف كل من المشروعات الصغيرة والمتوسطة للعمل بها مع كل الجهات المانحة للتمويل، ووضع تعديلات خاصة فى القوانين المتعلقة بالإعفاءات الضريبية، الجمركية، وكذلك كافة الإجراءات الخاصة بإنشاء وتأسيس هذه الصناعات، وكذلك الدعم بأنواعه أثناء المراحل المختلفة للمنتج الصناعى، ووضع لوائح منظمة لانتقال العمالة بين المصانع الصغيرة بعضها البعض، وبينها وبين الكبيرة من خلال الرقم القومى والرقم التأمينى، ووضع ضوابط بحيث يتم المحافظة على حقوق العمال وحقوق أصحاب المنشآت الصناعية. أخيراً، وضع قانون قائم بذاته خاص بنظام حقوق الامتياز يعمل على توضيح العلاقة بين الطرفين المانح والممنوح له وواجبات والتزامات كل منهما.

وفى الكويت تم تقديم مجموعة من المقترحات لحل إشكاليات الإطار القانونى أهمها حصر عمل الصندوق عن النشاط الزراعى، وذلك لما للزراعة بمفهومها الواسع من ذاتية خاصة، فضلاً عما يتوافر لها من وسائل دعم من التمويل من المحفظة الزراعية، وإعادة نفاذ القانون رقم 10 لسنة 1998 فى شأن إنشاء محفظة مالية لدعم تمويل النشاط الحرفى والمشاريع الصغيرة وذلك بعد أن تم إلغاؤه بموجب القانون رقم 98 لسنة 2013. ومن أهم التعديلات التي وردت على القانون، ما يلى:

• مادة أولى: تعدل المادة الأولى رقم 98 لسنة 2013 المشار إليه فيما ورد فيها بشأن تعريف النشاط الزراعي وفقا لما يلي: النشاط الزراعي: نشاط يشمل استصلاح الأراضي الزراعية، وإنتاج الزهور، وتنمية الثروة الحيوانية والثروة السمكية والمناحل وما اتصل بذلك من أنشطة، مع استمرار الأنشطة التي تمولها المحفظة الزراعية المنشأة بالمرسوم بقانون رقم 48 لسنة 1988 المشار إليه.

• مادة ثانية: تعدل المادة الثانية والثلاثون من القانون رقم 98 لسنة 2013 المشار إليه وفقا لما يلي:

• يستمر العمل في المشروعات الصغيرة أو المتوسطة القائمة وقت صدور القانون رقم 98 لسنة 2013 والمستفيدة من القانون رقم 10 لسنة 1998 في شأن إنشاء محفظة لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشروعات الصغيرة للكويتيين لحين انتهاء المدة المقررة لتلك المحفظة.

• تسرى أحكام هذا القانون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القرار الصادر من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ 1997/2/4، وتسوى أوضاعها وفقا لأحكامه.

• يتم نقل العاملين في المحفظة المشار إليها في البند رقم 1 إلى الصندوق بانتهاء عمل المحفظة، ويتم نقل العاملين الخاضعين للقرار المشار إليه في البند رقم 2 إلى الصندوق بذات مستوياتهم الوظيفية وحقوقهم المالية كحد أدنى.

وهنا، تظل التجربة اليابانية في وضع قانون متكامل للمشروعات الصغيرة هي التجربة الرائدة عالميا في صناعة اطار تشريعي متكامل وفعال يهدف الى تذليل كافة المعوقات امام المشروعات الصغيرة ووضع الملامح العامة لالتزام حكومي حقيقي بحماية المنشآت الصغيرة والمتوسطة وذلك كله وفقا للقانون الأساسي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة (Small and Medium Enterprise Basic Law) رقم 154 لسنة 1963 والمعدل في 3 ديسمبر لسنة 1999، والذي يعتبر بمثابة دستور للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، والذي جاءت مواده الثلاثون في اربعة فصول بعدة تدابير كان من أهمها²:

² أنشأت اليابان وكالة رسمية خاصة لتوفير المعلومات عن هذا القطاع ككل، اسمها: مصلحة معلومات الصناعات الصغيرة والمتوسطة، انظر الموقع الإلكتروني لها: <http://www.sme.ne.jp/japane.html>

- تشجيع الابتكار والاعمال الابداعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المادتان 12 ، 14).
- تعزيز السياسات العامة الناهضة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة (المادتان 15 ، 21).
- حماية المشروعات الصغيرة من التغييرات فى البيئة الاقتصادية والاجتماعية (الحماية من الافلاس) وذلك فى (المادة 22).
- وضع تيسيرات تمويلية وضريبية للمشروعات الصغيرة (المادتان 23 ، 24) .
- وضع هيكل ادارى محدد للمنشات الصغيرة والمتوسطة (المادة 25).
- انشاء مجلس خاص يعينه وزير الاقتصاد والصناعة والتجارة من عدد لا يتجاوز الثلاثون عضوا تكون مهمته رعاية المشروعات الصغيرة فنيا واداريا وتمويليا ورسم السياسات العامة لها والتنسيق مع الجهات الحكومية وفقا للقوانين المختلفة المنظمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. (المواد من 26 الى 30).

ثانياً: تحديات فى الآليات التنفيذية


هناك صعوبات تسويقية وإدارية، مثل انخفاض الإمكانيات المالية، عدم وجود منافذ تسويقية منتظمة لتعريف المستهلك المحلى والخارجى بمنتجات وخدمات هذه المشاريع، تفضيل المستهلك المحلى للمنتجات الأجنبية المماثلة، عدم توفر الحوافز الكافية للمنتجات المحلية، عدم إتباع الأساليب الحديثة فى الإدارة ونقص المعلومات والإحصاءات المتاحة لدى هذه المشاريع خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات المنافسة وشروط ومواصفات السلع المنتجة وأنظمة ولوائح العمل والتأمينات الاجتماعية وغير ذلك من البيانات والإحصاءات اللازمة لتسيير أعمالها على الوجه المستهدف.

أما عن الصعوبات الفنية، فعادة ما تعتمد هذه المشاريع على قدرات وخبرات أصحابها فى العمل بصفة رئيسية، كما أنها تلجأ عادة إلى استخدام أجهزة ومعدات قد تكون بدائية أو أقل تطوراً عن تلك المستخدمة فى المؤسسات الكبيرة، أو لا تتبع أساليب الصيانة أو الأساليب الإنتاجية المتطورة التى تساعد على تحسين جودة منتجاتها بما يتماشى مع المواصفات العالمية فى الأسواق الدولية، كما أن اختيار المواد الخام ومستلزمات الإنتاج اللازمة لأعمال هذه المؤسسات قد لا يخضع لمعايير فنية وهندسية مدروسة.

أخيراً، بالنسبة على التحديات المالية، يلاحظ أن وجود المؤسسات المهمة بدعم المشروعات الصغيرة هو أحد الخيارات لتطوير ودعم المشروعات الصغيرة، إلا أن إنشاء مثل هذه المؤسسات


يعتمد على السياسات والتوجيهات الحكومية في الغالب، وربما يكون نشاطها محدود خصوصاً في الدول النامية، ومن جانب آخر فإن المشروعات الصغيرة في اتجاهها إلى التمويل تدخل شركاء جدد لزيادة رأس المال الذي قد لا يكون متاحاً في المراحل الأولى لنشوء وتطور تلك المشروعات، بسبب المخاطر العالمية للاستثمار فيها، وعندما يكون متاحاً فإن المالكين قد لا يميلون إليه لأنه يؤدي إلى فقدانهم للسيطرة الشخصية على المشروع.

وباستطلاع آراء الخبراء حول دور العنصر المالي في إعاقه إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة تبين أن عنصر التمويل يقع في المرتبة الثانية بعد عنصر الفساد، كما يوضح الرسم البياني التالي:



المقترحات

بالنسبة إلى الصعوبات الفنية والتسويقية فإن الأمر يتوقف في حلها على تدريب الكوادر البشرية، وإمداد المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالإمكانيات اللوجستية والخبرات الفنية المتاحة لتطويرها، فإن الأمر يتطلب القيام ببرامج تدريب وإعادة تأهيل حسب سوق العمل وهو الرأي الذي عبر عنه ما يقرب من 9% من إجمالي حجم العينة التي أجري عليها الاستطلاع.



وعن الصعوبات المالية، فهناك تجارب عديدة حاولت معالجة الصعوبات المالية، فعلى سبيل المثال تبنت الحكومة الأردنية عدة برامج لتنمية المشروعات الصغيرة بهدف التوسع في تقديم الخدمات التمويلية والفنية والإدارية لتمكين الفئات المستهدفة من إنشاء وتوسيع مشروعاتهم من خلال إستراتيجية تتضمن نقاط ست:

- تطوير القدرات المؤسسية والفنية للهيئات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة.
- تفعيل دور القطاع المصرفي في تقديم الخدمات التمويلية للمشروعات الصغيرة.
- تطوير المناخ الاستثماري والاقتصادي للمشروعات الصغيرة.
- دعم الجهود نحو توفير الخدمات الاستثمارية والتدريبية المساندة للمشروعات الصغيرة.
- دعم مصادر التمويل المتاحة تحت مظلة واحدة لتفادي الازدواجية في التمويل الحكومي.
- إنشاء هيئة عليا للمشروعات الصغيرة.

وتعد التجربة الأمريكية هي الأثرى في مجال تغلب على المعوقات التنفيذية سواء التمويلية أو الفنية أو التسويقية حيث وضعت الولايات المتحدة الأمريكية العديد من الخطط والبرامج الاستراتيجية لتحقيق التطور في قطاع المنشآت الصغيرة³، منها:

³ وهناك إدارة خاصة بوزارة التجارة بالحكومة الأمريكية لدعم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، راجع الموقع الإلكتروني: <http://www.commerce.gov/news/press-releases/2011/03/02/us-commerce-department-invests->

1. إنشاء العديد من المنظمات الحكومية لمساعدة وتطوير المنشآت الصغيرة مثل: إدارة المشاريع الصغيرة Small Business Administration وهي مؤسسة حكومية أنشئت عام 1953، وتختص بتنفيذ السياسة الفيدرالية لإقامة وتنمية المشاريع الصغيرة وتهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع الأمريكيين لإقامة وتشغيل مشاريع صغيرة ناجحة. وتقوم هذه الإدارة بتزويد المشاريع الصغيرة بالخدمات الاستشارية والمساعدات المالية، وتساعد في تقديم القروض لهذه المشاريع بشكل مباشر أو غير مباشر. فالقروض المباشر يتم بواسطة إدارة المشاريع الصغيرة نفسها، أما القروض غير المباشر فيتم عن طريق مؤسسة تسليف أخرى، ولكنها مضمونة بنسبة 90% من إدارة المنشآت الصغيرة.

2. منح إعفاءات ضريبية للمشاريع الصغيرة تصل الى 20%.

3. مراكز تطوير المنشآت الصغيرة، بالمعاهد والجامعات حيث تعمل على تقديم استشارات وحلقات نقاش وتدريب وغيرها.

4. إنشاء برنامج في وزارة التجارة لتشجيع زيادة المشاريع الصغيرة لاسيما في مجالات التجارة الإلكترونية حيث يتبع هذا القسم 105 مركزا تنتشر في جميع أنحاء أمريكا. وكان لهذا النشاط أثر في زيادة عدد المنشآت الصغيرة، ويتمثل دورها فيما يلي:

• منح القروض للمشاريع الصغيرة غير القادرة على توفير تمويل ذاتي بشروط معقولة وميسرة.

• مساعدة المشاريع الصغيرة في بيع منتجاتها وخدماتها للحكومة الفيدرالية.

• منح قروض للمشاريع القابلة للتأثر بالكوارث الطبيعية.

• منح القروض للمشاريع الصغيرة غير القادرة على توفير تمويل ذاتي وذلك بشروط معقولة وميسرة.

• مساعدة المشاريع الصغيرة في بيع منتجاتها وخدماتها للحكومة الفيدرالية

• مساعدة المشاريع الصغيرة في تسويق منتجاتها وتصديرها للخارج.

• تطوير وتنمية المهارات الإدارية والفنية لأصحاب المشاريع الحاليين والمتوقعين، من خلال توفير

برامج تدريبية.

، وأيضا: [america%E2%80%99s-small-and-medium-sized-manufK](http://www.ustr.gov/trade-topics/small-business)

<http://www.ustr.gov/trade-topics/small-business>

• تقوم الإدارة بترخيص وتنظيم شركات الاستثمار الخاصة، التي تعنى بتقديم القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

• دعم المرأة ومساعدة الأقليات من أجل زيادة مشاركتهم في ملكية مشاريع صغيرة ومتوسطة. وللتوسع في توفير المساعدات الإدارية والاستشارية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة في جميع الولايات على حد سواء، أقامت إدارة الهيئة مركزا في كل ولاية، بالإضافة إلى وجود مؤسسة ريادية عامة أو خاصة تقوم برعاية هذا المركز وإدارة برامجه، كما قامت الهيئة بتأسيس مكاتب للقطاع الخاص ليجمع بين موارد القطاع الخاص وموارد إدارة المشاريع الصغيرة، لزيادة فعالية برامج الهيئة، خاصة فيما يتعلق بتوفير التدريب الإداري والنشرات الإرشادية، بالإضافة إلى قيامها بالمساعدة في الحصول على عقود حكومية وعقود من الباطن والقيام بتمويل صادرات هذه المشاريع من خلال برامجها

ثالثاً: تحديات في الإدارة

بوجه عام يمكن أن نجل أهم المعوقات التنفيذية والإدارية في البنود الرئيسية التالية:

- المعوقات التمويلية
- عدم ملائمة المعروض من العمالة لاحتياجات بعض هذه المشروعات
- صعوبة الحصول على المعلومات والتكنولوجيا
- صعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج بأسعار مناسبة وبشكل مستمر
- صعوبة الحصول على المساحات والمواقع المناسبة

• المعوقات الخاصة بالتسويق ومنها:

- قصور قنوات وشبكات التسويق.
- تكاليف التسويق.
- نقص المعلومات اللازمة للتسويق.
- ضعف علاقات التشابك.
- صعوبة الحصول على العقود التي تطرحها الدولة.
- انخفاض جودة المنتجات.

• معوقات تتعلق بالبيئة التنظيمية والقانونية، وتشمل:

- معوقات تتعلق بدخول المشروعات الصغيرة المتوسطة إلى السوق.
- معوقات اختيار المشروع المناسب وتقييمه بالطريقة المناسبة.
- معوقات التشغيل.
- معوقات النمو والتطور.
- جودة الوظائف.

• المعوقات الإدارية والمؤسسية، ومنها:

- غياب المهارات الأساسية في إدارة الأعمال والمحاسبة
- عدم القدرة على الحصول على الخدمات الاستشارية والخدمات المساندة الأخرى في بعض الأحيان، وعدم الثقة بهذه الخدمات في أحيان أخرى.
- لا تتمتع المشروعات الصغيرة ببعض المزايا التي تتمتع فيها المشروعات الأبيرة والتي تضمن لها سهولة الوصول إلى صانعي القرارات والسياسات، مما يفقدها القدرة على التأثير بهذه القرارات والسياسات.

إلا أن هناك أربعة معوقات تبدو مسكوتا عنها ولكنها في التقارير ولدى الخبراء أكثر

أهمية:

- ضعف قدرة ورغبة الشباب العاطلين عن العمل على المبادرة وإنشاء المشروعات: إذ يفتقر معظم الشباب العاطلين عن العمل إلى العديد من المهارات الضرورية لنجاح مشروعات الأعمال من أهمها الفطنة في الأعمال والحس الاستثماري وروح المبادرة الفردية والمهارات الأساسية والحياتية الموجهة نحو الأسواق. وفي هذا الصدد يشير تقرير التنافسية العربية لعام 2009 إلى أنه لا تزال هناك فجوة كبيرة بين الدول العربية ودول المقارنة. فيما يخص مؤشر رأس المال البشري. فقد ارتفعت هذه الفجوة من 37% إلى 40%. إن هذا الأداء يصعب تقبله في ظل تأكيد كل الأدلة على محورية رأس المال البشري في التنافسية والتنمية، والذي بدونه لا يمكن بناء نظام اقتصادي قادر على تحقيق التنمية المنشودة.

• التكلفة المرتفعة لبرامج التدريب الخاصة برفع روح المبادرة الفردية: من أهم مقومات نجاح برامج التدريب الداعمة لروح المبادرة أن يتم تصميمها خصيصاً لتتناسب مع الاحتياجات التدريبية للفئة المستهدفة - أى حسب نوع المتدربين، وخلفياتهم الاجتماعية والثقافية وطبيعة وبيئة أعمالهم. على سبيل المثال، تختلف طبيعة البرامج (محتويات وأساليب التدريب) الهادفة لرفع روح المبادرة للشباب المتسربين من المدارس عن تلك المطلوبة للشباب خريجي الجامعات.

• عدم استمرارية البرامج فى توفير الدعم الفنى المكثف المطلوب: تحرص معظم البرامج على أن يحصل أصحاب المشاريع الشباب على المساعدات المالية والتدريبية فى بداية العمل. بيد أن القليل منها يتواصل مع المتدربين لاستمرارية حصولهم على الاستشارات والمعلومات اللازمة من أجل دوام مشاريعهم وتوسيع رقعة أعمالهم. علماً بأن هذه المشاريع لم تنشأ نتيجة تطور اقتصادى طبيعى فى الدولة المعنية، وإنما أسست للاستفادة من الحوافز التى يوفرها النظام الاقتصادى من أجل زيادة التشغيل، من ثم يزيد احتمال فشلها عندما لا يستمر توفير الدعم أو لو توقف قبل أوانه.

• البرامج المُنحازة عن غير قصد: يعانى العديد من برامج حفز التشغيل من ضعف التخطيط الذى يقلل من فرص وصولها بكفاءة إلى الفئات المستهدفة. وعلى سبيل المثال، تسعى برامج دعم المشروعات الصغيرة للوصول إلى الشباب المتعلمين والقادرين من الطبقة الفقيرة، فضلاً عن الشباب الذين يملكون خبرة فى العمل الحر أو رأسملاً ولو بسيطاً للبدء بالأعمال.

المقترحات

فى المقابل، فقد بذلت الحكومات العربية جهوداً جماعية ومنفردة بهدف خلق فرص عمل وتشغيل العاطلين، وتعد أهم هذه الجهود الجماعية صندوق لدعم وتمويل مشاريع القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة فى الوطن العربى الذى تم الإعلان عنه فى القمة التنموية والاقتصادية والاجتماعية بالرياض. وبصفة عامة سعت الحكومات العربية إلى اتباع مجموعات من آليات العمل لمواجهة التحديات التى تواجه إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة. فعلى سبيل المثال

أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1993 وذلك من أجل ترقية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، هذا بالإضافة إلى آليات أخرى، أهمها

- المشاتل وحاضنات الأعمال: مكلفة بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، فهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- مراكز التسهيل: هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: هو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية من جهة والهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR): انشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، ومن ثم يعتبر الصندوق أول أداة مالية متخصصة لفائدة هذه المؤسسات .
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ: هي هيئة وطنية تأسست 1996 ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات.
- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI): أنشئت كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة بمقتضى نص المادة السابعة من قانون ترقية الاستثمار الصادر في 1993 على أن تحدد صلاحياتها وتنظيمها وسيرها فضلا عن الصلاحيات المنصوص عليها في هذا المرسوم التشريعي عن طريق التنظيم. وهي مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع لإكمال المنظومة الإجرائية المتعلقة بإقامة استثماراتهم من خلال إنشاء شبك موحد يضم الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشروعات وذلك بغية تقليص أجال الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المشروعات بحيث لا تتجاوز 60 يوما.

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): بعد النتائج الضعيفة التي حققتها وكالة دعم وترقية الاستثمار أنشئت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سنة 2001 لتطوير الاستثمار، وضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها...
- لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية: أنشئت سنة 1994 وهي لجان على مستوى المحليات مكلفة بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشروعات وتقديم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وهنا تجدر الإشارة إلى التجربة الهندية⁴ باعتبارها من أكثر التجارب التي عنيبت بتشغيل كبير قدر من الأيدي العاملة والقضاء على البطالة حيث نجحت الهند في تنمية القطاع الصناعي وتوزيع المنتجات الصناعية، من خلال التركيز على المشاريع الصغيرة كثيفة العمالة والتي لا تحتاج إلى رأس مال كبير، وهو توجه يتفق مع ظروف الهند، بسبب افتقار هذا البلد إلى الموارد المالية إضافة إلى مشكلة الزيادة الكبيرة في السكان.

ومما يدل على نجاح التجربة الهندية هو خلق عدد أكبر من فرص العمل، وخفض معدلات البطالة حيث أصبحت المشاريع الصغيرة والمتوسطة تحتل المركز الثاني بعد القطاع الزراعي مباشرة، من حيث توليد فرص العمل، وأصبح إنتاجها يمثل حوالي 50% من الإنتاج الصناعي الهندي، وتوظف نحو 17 مليون عامل. ومن هنا فقد احتلت هذه النوعية من المشاريع مكاناً بارزاً في الاقتصاد الهندي. وتعرف المشاريع الصغيرة في الهند بالمشاريع التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 65 ألف دولار، أما المشاريع المتوسطة فلا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 750 ألف دولار، ويضم قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الهند أكثر من 3 ملايين وحدة صناعية.

وتعددت أشكال الدعم الحكومي لقطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، أهمها:

1. الحماية: حيث أصدرت الحكومة قراراً بتخصيص 80 سلعة استهلاكية تقوم بإنتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة فقط؛ ومن ثم ضمنت لها عدم المنافسة من كيانات أكبر منها وبالتالي الحماية والاستقرار، وفي نفس الوقت سمحت الحكومة للصناعات الكبيرة بتصنيع السلع المخصصة للصناعات الصغيرة بشرط تصدير 50% من منتجاتها للخارج مما يساهم في تحسين

⁴ جدير بالذكر بأن توجد بالهند وزارة خاصة بالصناعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، تسمى هكذا:

Ministry of Micro, Small & Medium Enterprises

راجع الموقع الإلكتروني: <http://msme.gov.in/Web/Portal/New-Default.aspx>

وضع ميزان المدفوعات والميزان التجاري، وتوفير العملة الصعبة والتواجد في الأسواق العالمية مثلما يحدث في صناعة البرمجيات.

2. التمويل: أتاحت الحكومة المجال أمام المشاريع الصغيرة للحصول على قروض ائتمان بنسب فائدة منخفضة للغاية، لتلبية احتياجاتها التمويلية وتوفير السيولة اللازمة لها وبأجال مختلفة.

3. توفير البنية الأساسية لتلك المشاريع وفي مقدمتها التدريب وتطوير مهارات الإدارة والتكنولوجيا؛ وإقامة المجمعات الصناعية، فضلاً عن المساعدة في عنصر التسويق، والربط بين أصحاب الصناعات الصغيرة وبعضهم البعض، ومساعدتهم على أن يكونوا صناعات مغذية للمشاريع الكبرى، من خلال توفير البيانات والمعلومات والفرص المتاحة من خلال قاعدة بيانات متكاملة.

5. تتولى الحكومة الإشراف على هذا القطاع ومتابعته من خلال جهاز خاص يسمى 'إدارة الصناعات الصغيرة والريفية'، الذي يهدف إلى إعداد وتنفيذ السياسة القومية في مجال تنمية، وتعظيم دور مثل هذه المشاريع في الاقتصاد الهندي. ويعالج هذا الجهاز مشاكل الصناعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إعادة صياغة القوانين والسياسات الخاصة بالصناعات الصغيرة والمتوسطة، وتقديم الدعم المادي والفني لها. كما يقوم هذا الجهاز بإنشاء المعاهد الخدمية لتوفير الخدمات لها والقيام بعمليات التدريب، فضلاً عن إنشاء محطات اختبار الجودة، ومراكز البحث والتطوير لتوفير التكنولوجيا اللازمة ودراسات الجدوى المتخصصة.

6. أنشأت الحكومة صندوقاً للمساعدة في تطوير تكنولوجيا المشاريع الصغيرة، وتحسين مستوى العمالة وتقديم الدعم المادي والفني لتطوير المنتجات رصدت له 50 مليون دولار، وبذلك استبدلت الحكومة الحماية من فرض رسوم وضرائب على المنتجات المستوردة إلى تقديم الدعم المادي والفني لتطوير المنتجات، وهذا بلا شك أكثر جدوى بالنسبة للاقتصاد القومي في الأجلين القصير والطويل.

7. توفير البنية الأساسية للمشاريع الصغيرة من خلال إقامة المجمعات الصناعية الضخمة، التي تشمل شبكات توزيع الكهرباء والمياه والاتصالات والصرف الصحي ومراقبة التلوث، وإنشاء الطرق والبنوك والمواد الخام، ومنافذ التسويق والخدمات التكنولوجية.

8. وضع نظام للإعفاءات الضريبية على أنشطة المشاريع الصغيرة والمتوسطة يتدرج عكسياً مع قيمة رأس المال المستثمر، بحيث تقل نسبة الإعفاء الضريبي تدريجياً مع الزيادة التدريجية في رأس مال المشروع الصغير. كما تقدم الحكومة العديد من المزايا والإعفاءات

الضريبية وخدمات معينة للمشاريع الصغيرة، التي تقام في مناطق محددة، لتشجيع القطاع الخاص على تنميتها، وتحقيق التوازن في التنمية بين كافة أقاليم الدولة.

9. خلق نوع من التكامل بين المشاريع الكبيرة والصغيرة، حيث ألزمت المشاريع الكبيرة بتقديم كافة المعلومات المتاحة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة. وتم الاتفاق مع الشركات الحكومية على أن تقوم الصناعات الصغيرة بالاشتراك في تصنيع 30% من الأجزاء في المعدات الهندسية الثقيلة، 45% من المعدات الهندسية المتوسطة، 25% من وسائل النقل، و40% من المنتجات الاستهلاكية.

المحور الثالث

استطلاع رأى خبراء حول قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالعالم العربي

تم إجراء استطلاع رأى الخبراء بواسطة صحيفة استبيان (مرفقة) أرسلت الكترونياً إلى نحو 200 من الخبراء والمتخصصين في موضوع البحث، بمعدل 10-12 مبحوثاً من كل من الدول التالية: العراق، الكويت، البحرين، الإمارات، السعودية، عمان، اليمن، سوريا، لبنان، الأردن، فلسطين، مصر، السودان، تونس، الجزائر، والمغرب. وقد جاءت نسبة جيدة من الردود حتى إعداد هذا البحث بلغت 160 استمارة، من كافة الدول المذكورة، وإن كان بنسب متفاوتة. وقد تعامل الباحث مع العينة كوحدة بحث واحدة، ولم يتم التطرق إلى تفاصيل الإجابات حسب الدولة أو حسب نوع المبحوث أو عمره أو خلفيته المهنية والتعليمية، وذلك لأن طبيعة الورقة استكشافية وغير معمقة، وأنها تمت بمجهود فردي وبشكل إلكتروني، ولا تمثل بالضرورة التنوع في المجتمع البحثي الأشمل وهو الدول العربية ككل. ومع ذلك، فإن قيمة النتائج الواردة في الاستبيان قد تتمثل في إعطاء "نبذة حثيئة" عن مدركات نخبة من الخبراء في عدد من الدول العربية بشأن السياسات والقوانين الحالية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة للشباب، مما قد يثرى النقاش، وقد يدفع إلى إجراء بحث ميداني موسع منضبط علمياً ومتكامل منهجياً. ويتوجه الباحث بوار الشكر إلى كل المشاركين في الاستبيان، وخصوصاً للخبراء والباحثين الذين راجعوا النتائج وأبدوا ملاحظات نقدية على البحث ونتائجه.⁵

⁵ وهم مع حفظ الألقاب:

د. رابح لعروسي، أستاذ العلوم السياسية- الجزائر

أ. رولا القدسي، متخصصة في إدارة التنمية، سوريا

المستشار/ رشيد المدور، عضو المجلس الدستوري- المغرب

د. حامد الجابوري، خبير قانوني- العراق


التحليل الوصفي لإجابات الخبراء

بدايةً، وحول قضية البطالة في المجتمع العربي، وما تثيره من تحديات سياسية واجتماعية واقتصادية...، كان من الأهمية بما كان استطلاع رأى المبحوثين حول حدة هذه الظاهرة، وما إذا كانت تتزايد بصورة ملحوظة، أم أن الجهود العربية الرامية إلى الحد من هذه الظاهرة قد آلت إلى تقليلها بنسب متفاوتة. وهو ما عكسته نتائج الاستطلاع، حيث رأت الأغلبية العظمى (91%) أن هناك تزايد ماحوظ في ظاهرة البطالة، وهو ما قد يعود لأسباب عدة لعل أهمها السياسات الرسمية التي تتعامل بها الحكومات مع هذه الظاهرة، في حين تضائلت نسبة من يرون أنها تتحسن بصورة تدريجية حيث بلغت (4%)، وأن ما يتم انجازه لمواجهة هذه المشكلة يلقي بظلاله على بطالة الشباب داخل المجتمعات العربية، وهي النسبة التي لم تبتعد كثيراً عن رأوا أن ظاهرة البطالة بين الشباب تمر بمرحلة من السكون أي أنها كما هي لا تزيد ولا تقل، وهذا ما عبر عنه ما يقرب من 7% من إجمالي المبحوثين.

ومن الأهمية بمكان ملاحظة ما تحتويه هذه الإجابات من دلالات خطيرة نتيجة استمرار تصاعد البطالة بين صفوف الشباب، خاصة في ظل أجواء الإحباط والتشاؤم التي تهيمن على السياسة العربية بصفة عامة. وعليه فإن المشاريع التنموية والإصلاحات الاقتصادية عرضة لعدم استدامتها.

وإضافة إلى ذلك، تزداد مشكلة البطالة عمقاً بوجود فجوة نوعية بشأن الحصول على فرص عمل، ذلك لأن إهمال المساواة في إيجاد فرص العمل من شأنه أن يؤدي إلى اتسام جزء مهم من المجتمع بالعطب، ومن المحتمل أن يعيق عمليات التنمية الاقتصادية والسياسية، خاصة مع أهمية التمكين السياسي للمرأة الذي يرتبط عضوياً بقدرتها على التمكين الاقتصادي والتنموي.

(شكل رقم: 1، الرأى حول تنامي ظاهرة البطالة بالدول العربية)



أ. محمد عبد الحادي، باحث دكتوراه في العلوم السياسية - مصر


د. محمد عبد الباقي، باحث دكتوراه في العلوم السياسية - مصر

د. ميادة الحجامي، خبير برلماني، العراق

د. خالد السعيدى، الأمين العام لمجلس الدولة - سلطنة عمان

ولم تقف حدة البطالة عند مستوى الفئة العمرية الشبابية فحسب، بل أن داخل هذه الفئة - وفقاً لما يراه المبحوثون - تتفاوت معدلات البطالة بين الفتيات والشباب، ففي حين يرى ما يقرب من 60% أن طبيعة المجتمعات العربية، وما بداخلها من تراث فكري وثقافي يقود إلى ارتفاع معدلات البطالة لدى الفتيات عن الشباب، خاصة في ظل الاعتماد على "مجتمع ذكوري" في شتى المجالات بداية من المجال السياسي، حيث تولى المناصب والوظائف السياسية، وحتى الحياة الاجتماعية والأسرية. ورغم هذا أعرب ما يقرب من 26% من المبحوثين أن التطورات التي شهدتها المجتمعات العربية في ظل العولمة والانفتاح الثقافي، لم تعد تعترف بفوارق بين الرجل والمرأة في مختلف مناحي الحياة، وهو ما أدى إلى تساوى الطرفين في المعاناة من مشكلة البطالة بنفس القدر، وبنفس الظروف المحيطة. وتبقى في النهاية نسبة قليلة إلى حد ما (14%) التي رأت أن الشباب بحكم متطلبات الحياة، والالتزامات المادية المفروضة عليهم، هم الأكثر عرضة لظاهرة البطالة.


(شكل رقم: 2، الرأي حول مستويات البطالة بين الفتيات والشباب)



وحول العلاقة بين مستوى التعليم وظاهرة البطالة، فقد تعالت أصوات من رأوا أن مخرجات التعليم الجامعي لا تتناسب على الإطلاق مع متطلبات السوق، وهو ما يقود إلى ارتفاع معدلات البطالة بين خريجي الجامعات، خاصة في ظل رفض البعض منهم العمل في حرف أو مهن مغايرة لما تعلموه في الجامعات، ناهيك عن أن فئة عريضة من خريجي الجامعات لا يستطيعون امتحان حرف يدوية، نظراً لعدم تعلمهم لها في الصغر، وهو ما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة بين خريجي الجامعات بنسبة كبرى، وذلك وفقاً لما أكدته 94% من إجمالي حجم العينة. لتتضاءل بعد ذلك نسب من رأوا أن البطالة تتزايد بصورة أكبر بين خريجي التعليم المتوسط، أو الأقل من

المتوسط، وذلك بنسب بلغت 5% و 1% على التوالي. ولعل هذا ما يفسر من زاوية أخرى ارتفاع معدلات الجريمة بين خريجي الجامعات، أو هجرة ذوى المؤهلات العليا إلى الخارج بحثاً عن فرص للعمل.


(شكل رقم: 3، الرأي حول العلاقة بين مستوى التعليم وتنامي ظاهرة البطالة)



ولم تكن الآمال معقودة بصورة كبيرة على القطاع الحكومى أو بتعبير أصح على الجهود الرسمية لحل مشكلة البطالة، حيث اتجهت أنظار المبحوثين إلى حلول "خارج الصندوق الرسمى" متمثلة فى النظر إلى القطاع الخاص، بما يتضمنه من مزايا مادية وإدارية وفنية ولوجستية، لحل مشكلة البطالة، وهذا ما رآه 40% من إجمالى العينة. تلاها 37% من رأوا ضرورة توفير المناخ الجيد للاستثمار من خلال قروض ميسرة لإقامة مشروعات صغيرة، وعلى الرغم من أهمية التدريب للتأهيل لسوق العمل وإيجاد فرص عمل إلا أن 9% فقط من المبحوثين هم من رأوا أولوية لهذه الخطوة، وذلك على اعتبار أنه لا فائدة من توفير رأس مال بدون كوادر بشرية مؤهلة وقادرة على قيادة المشروعات، وتقديم انجاز كل فى مشروعه الخاص.

وأخيراً اتضح بصورة كبيرة قلة نسبة من يتقنون فى قدرة "الإطار الرسمى" على حل مشكلة البطالة سواء من خلال فرص عمل حكومية، أو من خلال تشريعات جديدة تقرها السلطة المنوطة بذلك، ولعل ما يفسر هذا التضائل أن القطاع الحكومى والآليات الرسمية لم تثبت جدارة فى حل مشكلة البطالة خلال العقود الماضية، كما أن التحول من النظم الاشتراكية إلى الاعتماد على الرأسمالية التى يحكمها السوق دعت، والدعوات التى لطالما نادى باقتصار دور الحكومات على المراقب فقط، هى ما قادت أيضاً إلى رفض العديد من المبحوثين التدخل الرسمى لحل ظاهرة البطالة.


(شكل رقم: 4، أهم المبادرات بحلول لمشكلة البطالة)



وارتباطا بتضاؤل نسب الثقة في قدرة الآليات الحكومية على حل مشكلة البطالة، فقد رأى ما يقرب من 81% أن ظاهرة الفساد، وما تتضمنه من وساطة ورشوة ومحسوبية...، وعدم قدرة الحكومات العربية على الحد منها بصورة ملحوظة هي من أهم العوائق التي تقف أمام الشباب لحصولهم على فرص عمل. علماً بأن المسؤولية عن الفساد هنا لا تقتصر فقط على شغل الوظائف الحكومية، بل تتضمن أيضاً عدم القدرة على وضع إطار قانوني صارم يحد من هذه الظاهرة سواء في القطاع الحكومي أو الخاص، وهو ما يحمل السلطات الرسمية بالدول مسؤولية مزدوجة عن ظاهرة البطالة. وفي حين رأت هذه النسبة الغالبة أن الفساد هو العائق الأكبر، هناك من رأى أن التمويل (10%) يمثل عائقاً هو الآخر أمام قدرة الشباب في الحصول على فرص عمل، خاصة الشباب الراغب في إقامة مشروعات خاصة، لتتراوح بعد ذلك نسب من ألقوا اللوم على ضعف المهارات والقدرات الفنية، وندرة الكوادر البشرية العاملة في مجالات معينة (3%)، ومن رأوا أن القوانين هي التي تعيق الشباب عن إيجاد فرص عمل، إما بالسلب من خلال عدم وضع قواعد قانونية تضمن العدالة الاجتماعية، أو بالإيجاب من خلال وضع شروط وقيود على بعض الوظائف - كالقيود الموضوعة على الحصول على قروض - التي تعيق الشباب عن المبادرة


بالبحث عن فرص عمل مناسبة.

(شكل رقم: 5، الرأى بشأن العوائق التى تواجه الشباب فى الحصول على فرص عمل)



وبسؤال المبحوثين عن مدى علمهم بوجود أطر قانونية فى دولهم من شأنها التشجيع- ولو حتى نظريا- لإقامة مشروعات صغيرة ومتوسطة لحل مشكلة البطالة بالعالم العربى، اتضح من الإجابات مدى الوعى المتواجد بشأن معرفة هذه الأطر وذلك بنسبة بلغت 75%، سواء كانت هذه المعرفة شكلاً فقط حيث العلم بوجودها، أو مضمونا من خلال التعرف على ما تحتويه هذه القوانين. لتتناقص نسب من ليس لهم دراية بشأن وجود إطار قانونى من عدمه وذلك بنسبة بلغت 19% من إجمالى حجم العينة.

(شكل رقم: 6، مدى وجود قوانين مشجعة للاستثمار)




ولكن هل يكفى أن تكون هناك دراية بين النخب فقط عن وجود إطار قانونى يهتم بالمشروعات الصغيرة للشباب، أم أنه من الضرورى أن يعلم المخاطبون بالأمر مدى الاهتمام الرسمى بهم وبإيجاد فرص لحل مشكلة البطالة من خلال المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟، ولعل هذا ما أجاب عنه المبحوثون حين رأى ما يقرب من 84% منهم أن الأمر يحتاج إلى تواصل مع الشباب

لتوعيتهم وتعريفهم باهتمام الدولة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ذلك لأنهم لا يشعرون في الغالب بما تقوم به الحكومات في هذا الشأن، إما لعدم الاهتمام بالمعرفة نتيجة انعدام الثقة أو ما شابه، أو لعدم قدرة الحكومات نفسها في تسخير الآلة الإعلامية الخاصة بها لتوعية الشباب بما تبذله المؤسسات الرسمية في هذا الصدد.


وقد تقاربت نسب من رأوا أن الشباب يعلمون بما تقوم به الدولة من مبادرات لإقامة مشروعات صغيرة ومتوسطة لهم، ومن أعربوا عن عدم علمهم بمعرفة الشباب من عدمها، وذلك بنسب بلغت 7% و 9% على التوالي.

(شكل رقم : 7، الاعتقاد حول علم الشباب ومعرفتهم باهتمام الدولة بالمشروعات الصغيرة)




وعن تطلعات المبحوثين "التشريعية" وآمالهم التي يسعون إلى إيجادها في التشريعات الوطنية الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة بدولهم. فقط تقاربت الآراء حول ضرورة اقتراح تيسير للقروض التي يحصل عليها الشباب وضماداتها، ففي حين رأى 47% أن هذا الرأي مطلوب لإجاده وإدراجه ضمن الأطر القانونية الحاكمة لهذه القضية، فقط رأى 44% أن الجهود التشريعية والرسمية تسعى إلى تحقيق هذا الرأي، بينما يرى 9% فقط أنه بالفعل قد تم تيسير القروض وضماداتها لتشجيع الشباب على الاستثمار.

(شكل رقم: 8، الرأي في اقتراح تيسير القروض وضماداتها)




أما عن الرأي فى اقتراح زيادة حجم القروض وتقليل الفوائد، ففى حين رأى ما يقرب من 50% من إجمالي العينة أن هذا الاقتراح مطلوب تنفيذه، وأنه على المشرع وضعه فى الاعتبار، فهناك نسبة تقترب من 38% رأت أن هذا الاقتراح موضوع نصب الأعين بالفعل وأنه جارى تنفيذه، فى حين تضاءلت نسبة من رأوا أنه تم بالفعل وذلك بمقدار بلغ 12%.

(شكل رقم: 9، الرأي فى اقتراح زيادة حجم القروض وتقليل الفوائد)




وبشأن اقتراح التوسع فى مجالات التدريب والدعم الفنى المجانى، هناك من رأى أن هذا الأمر مطلوب بالفعل، وأن الشباب بحاجة إلى إعادة تأهيل، وإمدادات فنية وتقنية تساعدهم على إنجاز مشروعاتهم الخاصة (55%)، وهو ما اتفق عليه أيضا 34% من المبحوثين حيث رأوا أن الاهتمام بمجالات التدريب هو من الأمور المحورية ذات الأولوية التى يجرى العمل بها فى الفترة الحالية، فى حين رأى فقط 11% أنها تمت بالفعل.

(شكل رقم: 10، الرأي فى اقتراح التوسع فى التدريب والدعم الفنى المجانى)




ولم يُغنِ اهتمام المبحوثين بإيجاد حلول خارج الإطار الرسمي الحكومي عن ضرورة إلتزام الدولة بالبنية التحتية، وضرورة تضمين القوانين لنصوص تضمن هذا الحق للشباب لإقامة مشروعاتهم، وهو ما أعرب عنه المبحوثين حين رأى 88% أن هذا الأمر مطلوب بالفعل وأنه على السياسات التشريعية الاهتمام به بصورة كبيرة، بينما رأى 9% فقط أن الاهتمام بالبنية التحتية قد تم بالفعل.

(شكل رقم: 11، الرأى فى اقتراح التزام الدولة بالبنية التحتية بسعر رمزى)




واستمرارا فى البحث عن تطلعات المبحوثين حول المقترحات التشريعية التى يرغبون فيها، فقط رأى 59% منهم أن هناك مجهودات جارية بشأن اقتراح إقامة معارض وأسواق لمنتجات الشباب على نفقة الدولة، فى حين اعتبر 16% فقط أن هذا الأمر قد تم بالفعل وأن هناك خطة موضوعة لتقديمه بصورة دورية.

(شكل رقم: 12، الرأى فى اقتراح إقامة معارض وأسواق لمنتجات الشباب على نفقة الدولة)




أما عن اقتراح إلزام المستثمر الأجنبي بنسبة شراكة مع المشروعات الصغيرة، فقط أعرب ما يقرب من 79% من إجمالي الباحثين عن أهمية هذا الأمر وأنه مطلوب بدرجة كبيرة الاهتمام به. كما اعتبر الباحثون أيضاً أن من المطالب الهامة في هذا الشأن هو اقتراح إعفاء المشروعات الصغيرة من الضرائب لفترة معقولة، حتى يتمكن الشباب من سداد القروض والحصول على ربح من المشروعات التي يقومون لها، وهذا ما ارتآه 78% من الباحثين.

(شكل رقم: 13، الرأي في اقتراح إلزام المستثمر الأجنبي بنسبة شراكة مع المشروعات الصغيرة)




(شكل رقم: 14، الرأي في اقتراح إعفاء المشروعات الصغيرة من الضرائب لفترة معقولة)



واتساقاً مع ما رآه الباحثون من قبل بشأن ما تؤدي إليه ظاهرة الفساد من تحديات أمام قيام


المشروعات الصغيرة والمتوسطة، فقط أكد 88% منهم ضرورة الاهتمام باقتراح تشديد العقوبات على التلاعب بامتيازات المشروعات الصغيرة، في حين رأى 9% أن هذا الأمر جارى بالفعل، ومن ثم فإنه على الحكومات والسلطات التشريعية بالدولة الاهتمام بتشديد العقوبات للحد من ظاهرة الفساد.

(شكل رقم: 15، الرأي فى اقتراح تشديد العقوبات على التلاعب بامتيازات المشروعات الصغيرة)




أما عن اقتراح منح حوافز للمشروعات التي توظف عدد أكبر من الشباب، فقد رأت الأغلبية العظمى (68%) أن هذا الاقتراح مطلوب، بينما رأى 28% أنه جارى تنفيذه بالفعل، بينما رأى 4% فقط أنه تم وموجود على أرض الواقع.

(شكل رقم: 16، الرأي فى اقتراح منح حوافز للمشروعات التي توظف عدد أكبر من الشباب)



أخيراً، اتفق المبحوثون بنسب كبيرة على أهمية اقتراح تثقيف موظفي الدولة في تعاملهم مع الشباب من جهة، واقتراح تشديد عقوبات الفساد على الإدارات الحكومية المشرفة على مشروعات الشباب من جهة أخرى، وأن هذين المطلبين من الأولويات المطلوبة بدرجة كبيرة لمساعدة الشباب على إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وللحيلولة دون "عقبات الممارسة والسلوك" التي تواجههم أثناء تأسيسهم لهذه المشروعات. فقد تكون الأطر القانونية داعمة بصورة مثالية للشباب في هذا الخصوص، ولكن الممارسات وسلوك الإدارات القائمة على تطبيق القانون يحول دون جدية الفرص المتاحة للشباب.


(شكل رقم: 17، الرأي في اقتراح تثقيف موظفي الدولة في تعاملهم مع الشباب)



جدير بالإشارة أنه بالنسبة لما رآه المبحوثون بشأن المقترحات التشريعية فقد كانت الأغلبية العظمى تعبر عن أن هذه المقترحات "مطلوبة" وهو ما يعبر عن مجموعة من النواقص الكائنة في الإطار التشريعية الحالية، والتي لا بد من تعديلها وتطويرها وفقاً لما هو مطلوب من شرائح المجتمع المخاطبة بالتشريع.

(شكل رقم: 18، الرأي في اقتراح تشديد عقوبات الفساد في الإدارات الحكومية المشرفة على مشروعات


الشباب)



وفي الإطار ذاته كان للمبحوثين آراء حول الأولويات التي تحتاجها المجتمعات العربية لتفعيل قوانين المشروعات الصغيرة لحل مشكلة البطالة، وذلك على النحو التالي:

- أكد أغلب المبحوثون بنسبة بلغت 82% على ضرورة التخطيط لحملات توعية خاصة بشرح قوانين وإجراءات دعم المشروعات الصغيرة، حتى يتمكن الشباب من التعرف على مضمونها، وعدم الوقوع في مخالفات تعيق استكمال مشروعاتهم، إضافة إلى أن حملات التوعية من شأنها أن تجعل الجميع يشعر باهتمام الدولة بهذه النوعية من المشروعات، والحد من الفساد المحتمل أثناء التعامل بين الإدارات الحكومية والشباب.

(شكل رقم: 19، مدى الحاجة لحملات توعية لشرح قوانين وإجراءات المشروعات الصغيرة)




- من أولويات العمل نحو تفعيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، الحرص على إصلاح الإدارة الحكومية، هذا ما رأته الغالبية العظمى من العينة بنسبة بلغت 91%،

حيث أن الإصلاح الحكومي يرتبط أيضاً بالحد من ظاهرة الفساد والرشوة، والتي قد تحول دون تقديم الشباب لمثل هذه المشروعات، ومن ثم ارتفاع معدلات البطالة. (شكل رقم: 20، الرأى فى مدى الحاجة إلى إصلاح الإدارة الحكومية للمشروعات الصغيرة)




- انتهى الرأى الغالب لدى المبحوثين - 81% - إلى ضرورة إشراك المجتمع المدنى فى تنفيذ سياسة الدولة لدعم المشروعات الصغيرة وذلك لعدة أسباب أهمها أن المجتمع المدنى بات يلعب دور الوسيط بين الحكومة والمواطن، وهو الأقدر على الحشد الجماهيرى والوصول إلى الطبقة العريضة من الجماهير والإطلاع على احتياجاتها ورغباتها، هذا بالإضافة إلى ما يتميز به المجتمع المدنى من البعد عن الإطار الروتيني فى العمل الذى يقيد القدرة على التحرك والإبداع.

(شكل رقم: 21، الرأى فى الحاجة لإشراك المجتمع المدنى فى تنفيذ سياسات الدولة لدعم المشروعات الصغيرة)



- واتساقاً مع مبدأ "المشاركة المجتمعية" رأى 82% من أفراد العينة ضرورة إشراك الشباب فى تعديل قوانين المشروعات الصغيرة والمتوسطة، خاصة وأنهم هم المخاطبون بها، وأن إشراكهم فى تعديلها يجعلها أقرب إلى الواقع، وأكثر قدرة على حل مشكلاته ومواجهة تحدياته.
- (شكل رقم: 22، الرأى فى مدى الحاجة إلى مشاركة الشباب فى تعديل القوانين)



- مما سبق، يمكن استنتاج مجموعة من التساؤلات التى يجب وضعها نصب أعين المشرع عند مناقشة قضية بطالة الشباب وتعزيز سياسات دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:
- كيف يمكن إعادة تأهيل المتعطلين عن العمل؟، وما هى الحدود الملزمة لرجال الأعمال وللاستثمارات الأجنبية للقيام بهذه المهام؟
 - هل يكمن الحل العاجل فى استثمارات حكومية بمشاريع ضخمة تستوعب عمالة كثيرة كما فعلت بعض الدول فى فترات الكساد؟
 - ما حالة الآليات التنفيذية التى تطبق سياسات وقوانين دعم المشروعات الصغيرة للشباب؟
 - هل يمكن إنشاء بنك للمعلومات أو مرصد عمالى على مستوى الوطن العربى يساعد فى تبادل البيانات ورسم السياسات وتشخيص المشكلات وإيجاد الحلول لكثير من المشاكل التى تعانىها أسواق العمل العربية؟

خاتمة

يتزايد الاهتمام الإقليمي والدولي بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير، لاسيما مع تعاظم مخاطر عدم الاستقرار المجتمعي وانخراط الشباب في الحياة السياسية في المنطقة العربية أكثر من ذي قبل. ومع تنوع التجارب العربية والدولية في دعم المشروعات الصغيرة، فإن المشترك بينها يوضح أن الحلول العملية القابلة للتنفيذ والنجاح عديدة، وأن الإرادة السياسية هي المفتاح الحقيقي لإنفاذها، وتحقيق تقدم ملموس في معضلة بطالة الشباب. والإرادة السياسية تتجسد في الواقع العملي في ثلاثة أمور:

أولها، الإعلان والتقنين، فالحكومات العربية مطالبة بإعلان واضح عن أولوية تشغيل الشباب ومواجهة البطالة، على المستويات القطرية والإقليمية أيضا، والتزام القيادات السياسية برؤية محددة، أو قل خارطة طريق، لمعالجة بطالة الشباب من خلال آليات المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والاتجاه الى مراجعة شاملة للقوانين والآليات والإجراءات التي تحكم هذا القطاع من أجل تنسيقها وتحديثها لتكون رافعة لتحقيق تلك الرؤية.

ثانيها، توفير الموارد، المالية والتمويلية والبشرية واللوجستية..، التي تلزم لتنفيذ الرؤية السابقة، وبدون ذلك تظل الرؤية مجرد أمنيات وخطاب للاستهلاك، أو قل في أفضل الأحوال تعبير عن النوايا الحسنة!!

ثالثها، وضع برنامج زمني، لتحقيق تقدم في تشغيل الشباب ونمو قطاع المشروعات الصغيرة، ليكون مقياسا لمدى نجاح الرؤية العامة للدولة، وبدون هذا البرنامج المحدد بمؤشرات وتوقيتات لن نستطيع قياس جدية الدولة ومصداقية الرؤية.

بعد استعراض عدد من التشريعات العربية التي وضعت خصيصا لمواجهة بطالة الشباب من خلال تيسير فرص إقامة مشروعات متوسطة وصغيرة في مختلف المجالات، وفي ضوء النتائج التي احتوتها دراسات وتقارير عديدة لهذا الموضوع يطرح الباحث المقولات التالية للمناقشة والفحص:

أولا، أن توجهات القوانين الحاكمة للمشروعات الصغيرة في مجملها أكثر ايجابية من نوعية الآليات التي وضعت لتنفيذها، ومن ثم فالحاجة إلى إصلاح هذه الآليات أدعى من تعديل تلك القوانين.

ثانياً، أن الفرص المتاحة في قوانين المشروعات الصغيرة لم تفعل بكل طاقتها، لأن المعرفة بها لا تزال محدودة سواء بين الشباب أو لدى الخبراء، ومن ثم فمن الضروري تسويق هذه القوانين والترويج للفرص التي تقدمها للشباب، ولكن بلغة جديدة، وبأدوات فعالة، ومن خلال جهد وطني منظم.

ثالثاً، أن سياسات دعم المشروعات الصغيرة لا تزال هي الأنسب للاقتصادات العربية عموماً ولمواجهة بطالة الشباب خصوصاً، سواء في نظر الخبراء أو الشباب أنفسهم، وذلك إذا ما قورنت ببدائل أخرى مثل التوسع في التوظيف بالحكومة، أو تشجيع الهجرة وتصدير العمالة، أو تحديد النسل، أو العودة للتخطيط المركزي!

من هنا، يرى الباحث أن العقبات التي تحد من فعالية سياسات دعم المشروعات الصغيرة تعود في أغلبها إلى الإدارة وليس المنهج أو التوجه، أي أنها ذات طبيعية كيفية وليس كمية، وعلى هذا فإن المعالجة الناجحة لتلك العقبات يمكن أن تقود إلى معدلات مرتفعة من الكفاءة في تحقيق الأهداف، ومن ذلك المؤشرات التالية:

- أن الفساد في البيروقراطية الحكومية التي تطبق قوانين المشروعات الصغيرة هو العقبة المركزية أمام الشباب لتفعيل الفرص المتاحة في هذه القوانين، ومن ثم فإن الدول التي اجتهدت في **تجسيم** هذا الفساد استطاعت تحقيق تقدم أكبر في إنجاز سياستهم لدعم المشروعات الصغيرة وإقبال الشباب عليها، سواء كان ذلك من خلال تقليل التعامل المباشر بين الشباب والإدارة الحكومية والتحول نحو الإدارة الإلكترونية (كالإمارات) أو من خلال إنشاء آليات تنفيذية مختلفة نوعياً عن الإدارة الحكومية النمطية ومزودة بكوادر متميزة في التأهيل والدخل (كالصندوق الاجتماعي في مصر)، أو من خلال إشراك المجتمع المدني في تنفيذ ورقابة الأداء الحكومي المشرف على المشروعات الصغيرة (كالمغرب)، أو من خلال الشراكة مع مؤسسات دولية لها معايير نوعية وبرعاية رأس الدولة مباشرة (كالأردن)، أو من خلال تخصيص حقيبة وزارية للمشروعات الصغيرة وتشغيل الشباب (كالجزائر).

• ان ضعف المؤسسات التعاونية وفساد اداراتها فى بعض الدول العربية قد أدى الى غياب المظلة الحقيقية التى كانت يمكن أن تجتمع تحتها العديد من المشروعات الصغير والمتناهية الصغر مما كان سيساهم وبشكل فعال فى القضاء على العديد من المعوقات المتعلقة بتكلفة الانتاج والتسويق والتصدير والقدرة على المنافسة مع الكيانات الكبيرة حيث كانت تجربة كوريا الجنوبية⁶ رائدة فى هذا المجال وحققت الصناعات الصغيرة هناك نجاحا باهرا بسبب قوة القطاع التعاونى والاعتماد عليه بشكل كبير فى التنفيذ والتمويل والتسويق ، وهنا يقترح - لحين إتمام الفصل الفعلى بين الادارة الحكومية والتعاونيات وتطويرها بشكل جذرى- أن يتم إنشاء شركات خاصة مملوكة بالكامل لأصحاب المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر وتعمل فى مجال شراء الخامات ومستلزمات الإنتاج وفى مجال تسويق المنتجات والتوزيع والنقل ونقل التكنولوجيا وفى مجالات أخرى، على أن يتم منح هذه الشركات اعفاءات ضريبية وجمركية مؤقتة لكى تتمكن من المنافسة.

• أن غياب التنسيق بين المؤسسات المعنية بتنفيذ قوانين وسياسات دعم المشروعات الصغيرة أصبح مرضا مزمننا يطغى على حملات التوعية وجهود الترويج ويزيد من إحباط الشباب ويدفعهم بعيدا عن الدخول فى شباكه، فخلال مؤتمر اتحاد المصارف العربية، أشارت القيادات المصرفية إلى أن 90% من المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى الوطن العربى غير رسمى وأن 6% من الـ10% الرسميين فقط يتعاملون مع البنوك. بالإضافة الى ذلك، هناك مشكلات وعقبات أخرى بسبب غياب التنسيق، مثل مشكلات التراخيص، وإجراءات التصدير والتسويق، واشترطات تشغيل العمالة وشروط السلامة الصحية والصناعية والتأمين والتأمينات.. التى تدفع الشباب إلى العمل فى الاقتصاد غير الرسمى، هربا من الاقتصاد الرسمى برغم ما يوفره من فرص "مشروعة" للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

من هنا، فإن بعض الدول اتجهت إلى أسلوب المناطق الخاصة لكى تواجه مشكلات غياب التنسيق وتضارب القواعد فى الاقتصاد الوطنى، وتقدم للشباب منطقة معزولة عن القوانين العامة وتحكمها قوانين تخصهم وحدهم (على غرار المناطق الحرة)، واتجهت أخرى إلى المضى فى أسلوب "النافذة الواحدة" لتيسير إجراءات المشروعات الصغيرة، وأخرى تدعو المشروعات الكبيرة

⁶ وتسمى تاريخيا حركة بناء المجتمع الجيد "سايماء أول أوندونج" New Community Movement

القائمة الى تبنى وتفريخ المشروعات الصغيرة وتعمل كحاضانات لها ومن ثم تريحها من عبء التعامل وحدها مع القوانين والتعقيدات لو بدأت بمفردها..، وهناك أمثلة أخرى لمواجهة غياب التنسيق مثل تشديد الخطاب السياسى إلى السلطات التشريعية والتنفيذية لتذليل العقبات، والتوسع فى حملات الدعاية لقصص النجاح كنوع من الترغيب للشباب، وتشجيع الشركة بين المشروعات الصغيرة لتعمل كمشروع كبير قادر على التعامل بكفاءة أكبر مع الإجراءات الحكومية..، وأخيرا وليس آخرا الاتجاه الى المشروعات الصغيرة المنزلية التى لا تحتاج فى الحقيقة الى إقامة مشروعات أو منشآت وإنما هى نوع من تشجيع الأسر المنتجة لزيادة الدخل الفردى وتزويد المشروعات بمكونات الإنتاج الأولية، كما هو شائع فى الاقتصاديات الآسيوية.

ويمكن القول أن المسألة تحتاج إلى أكثر من تعديل فى التشريعات لتقدم فرصا أكثر أو فى النظم المصرفية لتقدم تسهيلات أكبر ولكن، على حد قول المصرفيين أنفسهم، فإن قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة يحتاج إلى خطة قومية متكامل فيها جميع الجهات للنهوض، فليس البنوك أو البنك المركزي هما المسئولين فقط عن دعم القطاع، وإنما جميع الجهات المختلفة يجب أن تتعاون بما يسمح بتحقيق النمو المطلوب فى هذا القطاع الحيوى خاصة فى ظل الظروف التى نعيشها..، ويجب وضع خطة على مستوى الدولة لإزالة كافة المعوقات التى تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، لما تساهم به فى تحريك النمو الاقتصاد وزيادة الإنتاج ومن ثم الاستقرار الاجتماعى، وللتنمية المستدامة".

ملحق

نص استمارة استطلاع رأى الخبراء

استطلاع رأى خبراء

الزملاء الأعزاء

أتشرف بدعوتكم للمشاركة فى استبيان الخبراء حول المشروعات الصغيرة وبطالة الشباب فى الدول العربية، ضمن ورقة عمل يتم إعدادها لمنظمة العمل العربية من المقرر مناقشتها فى مايو/أيار 2014، ولا يوجد أى تمويل من أية جهة ولا يتم تنفيذ البحث لأية جهة وإنما يتم بالجهود الذاتية ولأغراض علمية. وبالطبع فإن هذا الاستبيان يحترم قواعد البحث العلمى وخصوصية البيانات الشخصية. وسوف أتشرف بعرض النتائج عليكم لإبداء الملاحظات قبل إعداد الورقة النهائية. مع التحية والاحترام،،،

د.على الصاوى

أستاذ العلوم السياسية
بجامعة القاهرة

الموضوع: تمكين الشباب محور التحديات والأمال التنموية فى المجتمعات العربية، وتسعى الدول إلى توفير فرص لعمل الشباب كمدخل لتعزيز قدراتهم على المشاركة فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودفع التطور الديمقراطى السلمى فى بلدانهم. لكن القوانين السارية والنظم الإدارية قد تكون عائقاً أمام الشباب، ولهذا نحتاج لبحث ثلاثة أسئلة:

- ما الخلل فى قوانين المشروعات الصغيرة والمتوسطة التى تستهدف الشباب، وما مقترحات تعديلها؟.
- ما الإجراءات الإدارية أو الآليات المؤسسية المسئولة عن استمرار مشكلة البطالة بين الشباب، وكيف يمكن إصلاحها؟.
- ما التحديات الخاصة التى تواجهها الفتيات للاندماج فى سوق العمل، وكيف يمكن معالجتها؟.

• هل تعتقد أن بطالة الشباب في المجتمعات العربية؟:

• تزداد حدة ()

• كما هي تقريباً ()

• تتحسن تدريجياً ()

• هل تستوى الفتيات مع الشباب في مشكلة البطالة؟:

• لا فرق تقريباً ()

• بطالة الشباب أعلى من الفتيات ()

• بطالة الفتيات أعلى من الشباب ()

• هل مشكلة بطالة الشباب أكثر حدة بالنسبة إلى:

• خريجي الجامعات ()

• خريجي التعليم المتوسط ()

• الأقل تعليماً ()

• من يستطيع المبادرة بحلول جديدة لبطالة الشباب في رأيك:

• قوانين جديدة وجريئة ()

• استثمارات ومشروعات القطاع الخاص ()

• فرص عمل بالقطاع الحكومي ()

• قروض ميسرة لإقامة مشروعات صغيرة ()

• تدريب وإعادة تأهيل حسب سوق العمل ()

• هل يرى الشباب أن أصعب العوائق أمام حصولهم على فرص عمل هو:

• القوانين ()

• التمويل ()

• المهارات المهنية ()

• الفساد ()

• أخرى،

..... هي:

• هل توجد قوانين لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة للشباب في بلدك؟:

- نعم ()
- لا ()
- لا أعرف ()

• هل تعتقد أن الشباب عموماً يعلمون باهتمام الدولة بالمشروعات الصغيرة؟:

- نعم ()
- إلى حد ما ()
- لا ()

• ما رأيك في المطالب التشريعية التالية لتشجيع المشروعات الصغيرة للشباب؟:

مطلوبة	جارية	تمت	
			تيسير القروض وضماداتها زيادة حجم القروض وتقليل الفوائد
			تدريب ودعم فنى مجاني
			التزام الدولة بالبنية التحتية بسعر رمزى
			إقامة معارض وأسواق لمنتجات الشباب على نفقة الدولة
			إلزام المستثمر الأجنبى بنسبة شراكة مع المشروعات الصغيرة إعفاء المشروعات الصغيرة من الضرائب لفترة معقولة
			تشديد العقوبات على التلاعب بامتيازات المشروعات الصغيرة حوافز للمشروعات التى توظف عدد أكبر من الشباب تتقيف موظفى الدولة فى تعاملهم مع الشباب
			تشديد عقوبات الفساد فى الإدارات الحكومية المشرفة على مشروعات الشباب
اقتراحات أخرى فى رأيك، هى:.....			

- ما الذى نحتاجه لتفعيل قوانين المشروعات الصغيرة لحل مشكلة بطالة الشباب فى رأيك؟:
 - حملات توعية لشرح قوانين وإجراءات دعم المشروعات الصغيرة
لا ()
 - نعم، لأن.....
 - إصلاح الإدارة الحكومية للمشروعات الصغيرة:
لا ()
 - نعم، لأن.....
 - إشراك المجتمع المدنى فى تنفيذ سياسة الدولة لدعم المشروعات الصغيرة:
لا ()
 - نعم، لأن.....
 - مشاركة الشباب فى تعديل تلك القوانين:
لا ()
 - نعم، لأن.....
- ما أكثر الدول العربية نجاحاً فى مواجهة بطالة الشباب فى رأيك؟، ولماذا؟ (يمكن اختيار أكثر من دولة):
.....

مع وافر الشكر لتعاونك،،،

المصادر

أولاً: الدراسات والتقارير

- زكية مقرى ونعيمة يحيى، المشروعات الصغيرة والمتوسطة كآلية لمكافحة البطالة في الدول العربية، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية بجامعة باتنة، 2011.
- عبد الرزاق حميدى، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من أزمة البطالة مع الإشارة لتجارب عالمية، الجزائر، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.
- منظمة العمل العربية، دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في تخفيف أزمة البطالة، بيروت، 2009.
- هشام عكاشة، في مؤتمر اتحاد الصياغة العرب، شرم الشيخ، مصر، مارس 2014.

ثانياً: مواقع الانترنت

- http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/Small_Projects/SR/SR.9-pdf
- <http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=156888#.UzqvFmeDzcs>
- <http://www.shura.bh/InformationCenter/Researches/DocLib2>
- <http://www.akhbarak.net/articles/5543420>
- <http://www.emaratalyoum.com/local-section/other/2013-06-26-1.586787>
- <http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=102300>
- <http://www.ipa.ps/pipe/ruleencargeinvestment.html>
- <http://cosit.gov.iq/images%5Cpdf%5Cresearches%20ar%5C27.pdf>
- <http://www.almowatennews.com/index.php/2013-04-19-21-18-06/692-2013-06-01-12-26-22.html>
- <http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/442319/02-02-2014>
- http://www.alolabor.org/~alolgorg/final/images/stories/ALO/Tanmeya/Montadyat/bayrot_19_21_10_09/1.pdf
- <http://www.alwafd.org/%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%A F/651837>
- <http://msme.gov.in/Web/Portal/New-Default.aspx>
- <http://www.commerce.gov/news/press-releases/2011/03/02/us-commerce-department-invests-america%E2%80%99s-small-and-medium-sized-manufK>
- <http://www.ustr.gov/trade-topics/small-business>
- <http://www.sme.ne.jp/japane.html>